

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - ملحق العدد ١١ - ٢٠٢٦/٣/٩

قوانين

قانون رقم ٤١

تمديد ولاية مجلس النواب تمديداً استثنائياً

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

- تنتهي مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية بتاريخ ٣١ أيار ٢٠٢٨.
- يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية، مع استعجال إصداره وفقاً للفقرة الأولى من المادة ٥٦/ من الدستور.

بعيدا في ٩ آذار ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

الأسباب الموجبة

إن مجلس النواب،

- انطلاقاً من أحكام المادة ٤٢ من الدستور التي توجب إجراء الانتخابات خلال السنتين يوماً السابقة لإنهاء ولاية المجلس، وبما أن هذه القاعدة تقتض توافر الحد الأدنى من الاستقرار الأمني والمؤسساتي الذي يضمن سلامة العملية الانتخابية وحيثتها ونزاهتها،
- وإنطلاقاً من التطورات الأمنية والعسكرية الخطيرة والمتسارعة التي يشهدها لبنان، وما يرافقها من تصعيد ميداني واسع المدى يشمل مناطق الجنوب والبقاع ومحيط العاصمة، ويؤدي الى تهديد مباشر لسلامة المواطنين ولبدءاً انتظام المرافق العامة، ويتسبب بحالات نزوح واضطراب في الحركة بين المحافظات وتعطيل جزئي لطرق ومراكز حيوية،
- ولما كان الطرف الإقليمي الراهن يتسم بما يمكن توصيفه بمرحلة «صدمة استراتيجية سريعة الإيقاع»، تؤدي الى تغيير معطيات الأمن الوطني خلال مدد زمنية قصيرة، بما يفرض على القوى المسلحة والأجهزة الأمنية تكثيف الانتشار والاستنفار وتوجيه الموارد الى متطلبات الأمن والدفاع،
- وفي الوقت نفسه، لما كانت الانتخابات النيابية، بحكم طبيعتها، تشكل حدثاً وطنياً واسع النطاق يتضمن تجمعات جماهيرية، وتحركات لوجستية مكثفة، ونشاطاً إعلامياً وسياسياً عالي السقف، ما يضاعف نقاط الاحتكاك المحتملة ويزيد من قابلية أي حادث أمني محدود للتحوّل الى أزمة وطنية وطائفية شاملة في ظل بيئة إقليمية ملتهبة، بما يفرض على القوى المسلحة والأجهزة الأمنية جهوزية وسرعة حركة تتطلب قدرات استثنائية،
- ولما كان الإستحقاق الانتخابي يتطلب، وفقاً لأحكام الدستور والقوانين المرعية، توافر حد أدنى من الاستقرار الأمني وحرية التنقل والاجتماع والتعبير، بما يضمن تكافؤ الفرص بين المرشحين وحماية الناخبين والموظفين ومراكز

- الاقتراع ولجان القيد، ويتيح للسلطات الإدارية والقضائية ممارسة مهامها دون ضغط قاهر،
- ولما كان إجراء الانتخابات في ظل بيئة توتر مرتفعة قد يؤدي الى نشوء ما يُعرف في الفقه الدستوري بحالة «الشرعية المتنازع عليها»، بحيث يُشكك قسم من القوى السياسية أو من الرأي العام بسلامة العملية الانتخابية أو بحرية الإرادة الشعبية، الأمر الذي يهدد وظيفة الانتخابات كآلية إنتاج استقرار سياسي،
 - ولما كان الواقع الميداني الراهن ينعكس بصورة مباشرة على القدرة العملية لتنظيم الانتخابات ضمن مهلةها الدستورية والقانونية، سواء من حيث سلامة فتح المراكز، أو تأمين المواد اللوجستية، أو ضمان نزاهة الاقتراع وفرز الأصواب، أو تفعيل الرقابة والإشراف على العملية الانتخابية،
 - ولما كان استمرار هذا الوضع، وفق المعطيات الأمنية الراهنة، يهدد بوقوع فراغ في السلطة التشريعية، وما يستتبعه من اختلال في مبدأ استمرارية المؤسسات الدستورية والمرافق العامة، في مرحلة تُعدّ من أدق المراحل على صعيد الأمن الوطني والاقتصاد والاستقرار الاجتماعي،
 - وبما أن المجلس الدستوري قد أكد في قراره رقم ١٩٩٧/٢ تاريخ ١٩٩٧/٩/١٢ أن تمديد ولاية مجلس النواب لا يكون مشروعاً إلا في حالات الضرورة القصوى الناجمة عن ظروف استثنائية أو قوة قاهرة تبرز توليد شرعية استثنائية حماية للنظام العام وصوناً لمصالح البلاد العليا،
 - وبما أن سوابق التشريع اللبناني قد عرفت تمديداً استثنائياً لولاية المجلس النيابي في ظروف أمنية وحرية مماثلة (القوانين ١٩٧٦/١، ١٩٧٨/٣، ١٩٨٠/١٤، ١٩٨٣/٩، ١٩٨٤/٣، ١٩٨٦/١١، ١٩٨٧/٥٢، ١٩٨٩/١)، ما يؤكد قيام نهج تشريعي سابق في حالات الخطر الداهم،
 - ولما كان التمديد المقترح يأتي محدداً مدة زمنية واضحة ونهائية ومقترباً بالالتزام صريح بإجراء الانتخابات فور زوال الأسباب الاستثنائية، بما يحفظ الطابع المؤقت والاجرائي لهذا التدبير ويحول دون تحوله الى تعديل دائم في مبدأ تداول السلطة،
- لهذه الأسباب الموجبة،**
- ولما تقتضيه المصلحة الوطنية العليا،**
- نتقدم من مجلسكم باقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تمديد ولاية مجلس النواب تمديداً استثنائياً، إسوةً بالقوانين السابقة التي صدرت في لبنان، والتي لا تقل الظروف الحالية خطورة عن الظروف التي صدرت فيها، إضافة الى أنه سيفسح في المجال للتوصل الى قانون انتخابي جديد، وفي ظروف غير استثنائية، يؤمن صحة التمثيل للجميع وفق أحكام الدستور.



بيروت - شارع عمر منيمه

هاتف: ٠١/٨٤٨٨٨٣

فاكس: ٠١/٨٥٩٩٦٢

www.ipexpp.com